**ملخص البحث السابع والثامن .**

ما يسري على العريضة الافتتاحية يسري على العريضة الاستنافية وعريضة الطعن بالنقض من حيث الشروط الشكلية والموضوعية ، مع اختلاف في الجهة القضائية وبعض العناصر الأخرى من حيث اعتماد المحامي ومدى إجباريته .... وهذا تم دراسته في الليسانس في مقياس الإجراءات المدنية والإدارية . لكن ما يتعلق بالتطبيقات في هذا الخصوص فهي متوفرة والذي لم يتمكن من الحصول عليها يتواصل معي في الإيميل الخاص بي لغرض تمكينه مع الإشارة إلى ضرورة أن تكون ضمن التخصص ( قانون عام ) .

Bubumam24@gmail.com

بالتوفيق للجميع .

الأستاذة حايد فاطمة .